

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

. @ 212 @

15 - قولهم : ((أصح شيء في الباب كذا)) .

قال النووي في الأذكار : ((لا يلزم من هذه العبارة صحة الحديث ، فإنهم يقولون هذا أصح ما جاء في الباب وإن كان ضعيفا ، ومرادهم أرجحه أو أفله ضعفا)) . * * *

16 - قولهم : ((وفي الباب عن فلان)) .

كثيراً ما يأتي بذلك الإمام الترمذي رحمه الله تعالى في جامعة حيث يقول : ((وفي الباب عن فلان وفلان)) ويعدد صحابة ، ولا يريد ذلك الحديث المعين ، بل يريد أحاديث أخر يصح أن تكتب في الباب . قال العراقي : ((وهو عمل صحيح ، إلا أن كثيراً من الناس يفهمون من ذلك أن من سمى من الصحابة يروون ذلك الحديث بعينه ، وليس كذلك . بل قد يكون كذلك)) وقد يكون حديثاً آخر يصح إيراده في ذلك الباب . * * *

17 - أكثر ما وجد من رواية التابعين بعضهم عن بعض بالاستقرار ستة أو سبعة)) . * * *

18 - هل يشترط في رواية الأحاديث السند أم لا ؟ .

اختلف العلماء فيمن نقل حديثاً من كتاب من الكتب المشهورة وليس له به سند من أحد بطريق من الطرق ، هل يسوغ له أن يقول : قال ، قال رسول الله كذا ؟ فالجمهور على جوازه ، وضعفه قوم كما هو ظاهر كلام العراقي ، وصريح كلام الحافظ أبي بك الأشبيلي ،